# أزمة السيولة والعلاج الإسلامي

إعداد

دكتور حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

خبير إستشاري فى المعاملات المالية الشرعية



www.manaraa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

**يقول الحق تبارك وتعالى** :

**" وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ "**

( البقرة : ٢٨٠)

**ويقول الرسول صلى اللّه عليه وسلم** :

**" من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى اللّه عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه اللّه "**

**(أخرجه البخاري)**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# أزمة السيولة والعلاج الإسلامي

## تقديم عام

من إعجاز اللّه سبحانه وتعالى في خلقه أنه يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر ، وأنه قدر الرخاء والكساد واليسار والإعشار وأنه وازن بين الأمور والأشياء كلها بحكمة بالغة سبحانه المتنزه عن الأخطاء وفي كل الأحوال السابقة ، فقد أمر اللّه عباده بالتعاون على البر والتقوى ، والتنافس في عمل الخيرات فقد قال تبارك وتعالى :﴿ وتعاونوا على البر والتقوى﴾ (المائدة : ٢)، وقال سبحانه وتعالى : ﴿ فاستبقوا الخيرات ﴾ ( البقرة : ١٤٨ ) .

ولقد حثنا اللّه عز وجل والرسول صلى اللّه عليه وسلم أن لا يأخذ المسلم مال أخيه إلا عن طيب نفس منه ، وأمر المدين بحسن الأداء ، وأمر الدائن بحسن المطالبة ، وفى حالة الإعسار أن اللّه سبحانه وتعالى ورسوله صلى اللّه عليه وسلم أن ينظر المدين إلى ميسرة وفي حالة التعسر وعدم القدرة على الأداء يجب على الدائن أن يتنازل عن الدين لأخيه المدين ، وعلى جماعة المسلمين وولى الأمر أن يقيلوا عثرة المدين من بيت مال المسلمين من مال الزكاة ، مصرف الغارمين .

ولقد تضمنت كتب الفقه الأحكام والضوابط التي تحكم عمليات المداينة والإعسار والتعثر والمماطلة والجدولة والضمانات والرهون والكفالة التي يمكن أنت ساهم في حل أزمة السيولة والخروج منها .

ولقد شخص فقهاء وعلماء الفكر الاقتصادي الإسلامي أسباب مشكلة السيولة ومن أهمها الفساد الديني والأخلاقي والاجتماعي ، وكذلك الفوائد الربوية ، وعدم الالتزام بالأولويات الإسلامية ، وتغييب دور الزكاة والوقف والتكافل الاجتماعي والوصايا ، كما أوضحوا المنهج الإسلامي للتعامل مع المشكلة في ضوء أحكام وأسس فقه المعاملات الإسلامية .

وتختص هذه الدراسة بتناول الموضوعات السابقة بإيجاز بهدف بيان إسهام الفقه والاقتصاد الإسلامي في معالجة مشكلة أزمة السيولة ، وبيان المنهج الإسلامي للخروج من هذه الأزمة .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# الفصل الأول
# تشخيص أزمة السيولة وأسبابها من المنظور الإسلامي

## (١ ـ ١) طبيعة أزمة السيولة :

لقد برزت مشكلة السيولة بصورة خطيرة في هذه الأيام وأدت إلي تداعيات منها : التوقف عن سداد الالتزامات وعدم القدرة على شراء مستلزمات النشاط ، وتكدس المخزون السلعي ، وارتفاع تكلفة التمويل وتوقف العديد من الوحدات الاقتصادية وحدوث تصفية وبطالة ، واختلت آلية المعاملات مع المؤسسات الإسلامية ، وانتشر الخوف والذعر في المعاملات .

ولابد من تشخيص أزمة السيولة من جوانبها المختلفة وبيان أسبابها حتى يمكن وضع العلاج المناسب لها ، وهذا ما حدث بالفعل بواسطة رجال الاقتصاد والمال والأعمال والسياسة ولكن من المنظور الوضعي التقليدي ، وبجانب ذلك فهناك حاجة إلى بيان النظرة الإسلامية إلي المشكلة ، وعرض المنهج الإسلامي لعلاجها في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، وهذا ما سوف نتناوله في هذا الفصل من الدراسة .

## (١ ـ ٢) معنى أزمة السيولة في الفكر الوضعي المعاصر :

مصطلح **السيولة** من المصطلحات المعاصرة الحديثة في علم الإدارة المالية ويعني مدى المقدرة على سداد الالتزامات في الوقت المناسب ويشتق منه بعض المصطلحات الأخرى منها على سبيل المثال:

- **الأصول السائلة** : وتعني الأموال النقدية أو شبه النقدية .
- **الأصول السائلة السريعة**: وتعني الأموال النقدية سريعة التحول إلى نقدية .
- **الأصول النقدية**: مثل النقدية بالخزينة ، ولدى البنوك الحرة التي يمكن التصرف فيها .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **نسبة السيولة :** وتشير إلى مقدرة الوحدة الاقتصادية على سداد التزاماتها القصيرة بيسر .

وتعني أزمة السيولة ( في ضوء المفاهيم السابقة ) عدم المقدرة على سداد الالتزامات ، وتوفير الضروريات والحاجيات لاستمرار النشاط في المواعيد المناسبة .

## ( ١-٣ ) أسباب أزمة السيولة في ضوء الفكر الوضعي المعاصر :

هناك أسباب شتى لحدوث أزمة السيولة من أبرزها شيوعا ، حدوث الكساد ( الانكماش ) في الأنشطة والمعاملات المختلفة مما يترتب عليه صعوبة تصريف السلع أو تقديم الخدمات لتحقيق الإيرادات لسداد الالتزامات وإعادة تمويل الأعمال وهذا يرجع إلى مجموعة من المشاكل من أهمها ما يلي :

- ارتفاع التكاليف وتضخمها ، مما يقود إلى ارتفاع الأسعار فوق العادة ، مما يقلل الطلب عليها .
- ارتفاع أسعار الضرائب ، مما يسبب الانكماش .
- ارتفاع تكلفة التمويل من خلال الفوائد الربوية .
- صعوبة الحصول على تمويل من خلال المؤسسات المالية إلا بشروط مجحفة نظرا لانتشار ظاهرة عدم الوفاء بالالتزامات .
- تعسر الدولة في سداد التزاماتها تجاه الأفراد والوحدات الاقتصادية والمؤسسات وغيرها ، وهذا بدوره يسبب بالتبعية عسرا لتلك الجهات في سداد التزاماتها للغير
- انخفاض الجودة وعدم التطوير والتحسين ، مما يقلل من الطلب على السلع والخدمات .
- صدور بعض القرارات الحكومية التي تؤثر علي انسياب الأموال مثل : فرض ضرائب جديدة ، وضع قيود على بعض الأنشطة ، وتقييد منح الائتمان من المؤسسات المالية ، رفع سعر الفائدة .
- سوء التخطيط المالي وانتهاج سياسة توسعية فوق الإمكانيات المالية .
- الإسراف والتبذير والإنفاق الترفي والمظهري وقت الرخاء ، وهذا يقود إلى إعسار وتعثر لاسيما وقت الانكماش .
- التوسع في الاقتراض من المؤسسات المالية وغيرها على أمل حدوث انتعاش يمكن من سداد القروض وفوائدها ، ثم يحدث انكماش فيسبب العديد من الأزمات ومنها أزمة السيولة .
- هروب الأموال النقدية إلى الخارج مما يحدث قلة المعروض منها بالمقارنة على الطلب عليها .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- اكتناز الأموال وحجبها عن الانسياب في المعاملات .

- انتشار الفساد الديني والأخلاقي والاقتصادي والسياسي بين رجال الأعمال والمال ، ومن مظاهره الحصول على ائتمان من الموردين ومن المؤسسات المالية ، ثم تهريب الأموال إلى الخارج ، ثم يفر هاربا خلفها ثم إعلان الإفلاس الذي كان مخططا له من قبل .
- عدم الالتزام بالأولويات في توجيه الأموال والاستثمارات حيث يقوم بعض رجال المال والأعمال بالإنفاق في مجال الكماليات مع وجود نقص شديد في الضروريات والحاجيات .
- حدوث القحط والجدب والمصائب القدرية التي من عند اللّه سبحانه وتعالي بسبب خطايا ومعاصي الناس .
- سياسة وكس الأسعار( حرق السلعة ) والتي تسبب أضرارا جسيمة تؤثر على السلعة والسوق والمنتج وتاجر الجملة .
- سياسة الإغراق من قبل الدول الأجنبية والتي تقود إلى خلل في آلية المعاملات في الأسواق وخسائر للعديد من الوحدات الاقتصادية ، ومن نتيجتها الاحتكار .

وهذه الأسباب وغيرها يمكن أن توضع في مجموعات تتمثل في الآتي :

- أسباب قدرية من عند اللّه .
- أسباب بسبب سوء القرارات الحكومية .
- أسباب بسبب سوء إدارة الأموال والأعمال من قبل الأفراد والشركات .

ويعتبر تحليل هذه الأسباب من أهم مقومات معالجة أزمة السيولة على النحو الذي نوضحه تفصيلا في الفصول التالية .

## ( ١ـ٤) تكييف أزمة السيولة في الفكر الإسلامي :

مسألة الكساد والرخاء ، والانكماش والرواج ، واليسر والإعسار ، والأخذ و لعطاء ، والربح والخسارة ، والمديونية و الدائنية من نواميس الكون منذ خلق اللّه سبحانه وتعالى الكون وقدر للمخلوقات جميعا أرزاقها ، فهو الذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر مصداقا لقوله عز وجل : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ ( الروم :٣٧ ) .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد ورد في القرآن الكريم نماذج عملية لحالات الانكماش والرخاء كما ورد في سورة يوسف عليه السلام ﴿ وقالَ المِلكُ إنِّي أرى سَبْعَ بَقَراتٍ سِمانٍ يأكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجافٌ وسَبْعَ سُنْبُلاتٍ خُضْرٍ وأُخَرَ يابِساتٍ ﴾ ( يوسف :٣٧ ) .

كما حفلت سيرة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بالنماذج التطبيقية لحدوث الأزمات المالية والاقتصادية ، وأوضحت كيف تصرف الرسول صلى الله عليه وسلم معها ، ومنها الحصار الاقتصادي في شعب أبي طالب بمكة ، وحالة القحط التي تعرض لها المسلمون ، وجيش العسرة ، والمجاعة التي حدثت في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وغير ذلك من الأحداث التي تؤكد أن مسألة اليسر والعسر والكساد والرواج من نواميس الحياة البشرية التي يقدرها الله سبحانه وتعالى .

ولا يعني ما سبق أن يستسلم الإنسان لها بدون الأخذ بالأسباب لعلاجها ، بل تضمنت مصادر الشريعة الإسلامية سبل وأساليب التصدي لمثل هذه الأزمات ، على النحو الذي سوف نوضحه فيما بعد ، وفي مجال أزمة السيولة فلقد تضمنت كتب الفقه الأحكام والمبادئ الواجب الالتزام بها لمعالجتها تحت أبواب فقه الديون والقروض والضمانات و الكفالات والإعسارات والتعثر على النحو الذي سوف نبينه فيما يلي :

**(١ـ٥) مدلول أزمة السيولة في الفكر الإسلامي :**

يقصد بأزمة السيولة في الفكر المالي الإسلامي : عجز المدين أو ضيق حاله عن سداد ما عليه من التزامات (ديون ) عند حلول أجلها ، وينجم عن أزمة السيولة حالتان هما :

ـ حالة الإعسار .
ـ حالة التعسر .

وسوف نتناول كل حالة منهما بشئ من التفصيل في ضوء الفقه الإسلامي ، وحسب ما يتسع المقام ( لمزيد من التفصيل والبيان يرجى الرجوع إلى كتب فقه المعاملات " باب الديون والضمانات والرهون " ) .

**• مدلول الإعسار :**

يعني الإعسار في اللغة : الضيق والشدة وقلة ذات اليد ، يقال أعسر فلان : افتقر وضاق حاله ومنه العسرة :أي ضيق ذات اليد ويعني الإعسار اصطلاحا (في الفقه الإسلامي ) العجز عن الوفاء بالدين ، ولقد ورد هذا المعنى في القرآن الكريم ، في قول الله تبارك وتعالي : ﴿ وإن كانَ ذُو عُسْرَةٍ فنَظِرَةٌ إلى مَيْسَرَةٍ ﴾ ( البقرة :٢٨٠ )



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإذا تعثر المدين لا يجوز للدائن مطالبته متى تبين ذلك يقينا ، وفي هذا الشأن يقول أيبن قدامه في كتابه المغنى : ( **ومتى ثبت إعسار المدين عند الحاكم ( القاضي ) ، لم يكن لأحد مطالبته ولا ملازمته ، ولكن يجب إنظاره أي إعطائه مهلة ، ولا يجوز حبسه أو توقيع العقوبات المالية عليه ما لم يثبت موسر ومماطل** ) .

- **مدلول التعثر** :

يعني التعثر في اللغة: يقال تعثر فلان: تعس ،ومنه العِثار : الزلل ،والعثرة: الذلة ويعني التعثر اصطلاحا: الذلل والوقوع ، وفي مجال المعاملات أصبح عاجزا عن سداد ما عليه من ديون ، ولقد ورد ذلك في قول اللّه تبارك وتعالى : ﴿ وإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فنَظِرَة إِلى مَيْسَرَةٍ ﴾ ( البقرة :٢٨٠ ) .

فلقد حبب اللّه الدائنين في التصدق بالدين كله أو بعضه حتى ينجي الدائن يوم الحساب من العذاب ويكفر عنه من خطاياه وذنوبه .

ويفهم من سياق المعنى أن حالة التعثر أشد ضيقا من حالة التعسر ، وفيها يجب على الدائن التنازل عن الدين أو جزء منه للمدين لما في ذلك من الثواب العظيم

- **أسباب الإعسار والتعثر** :

إذا أخذ المسلم بالأسباب المشروعة ، والتزم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في معاملاته ، وفي ظل الظروف العادية ، يكون سبب الإعسار والتعثر الرئيسي من تقدير اللّه **وابتلاءاته** ، ومنها على سبيل المثال :

- حالات القحط والجدب .
- حالات الحوادث والمصائب .
- حالات ضرب الناس بعضهم ببعض .
- حالات الجهاد الأعداء .

وقد يكون المقصود من ذلك : الابتلاء والاختبار أو العقاب بسبب الذنوب والمعاصي ، أو لأسباب أخرى لا يعلمها إلا اللّه .

ولقد تضمنت الشريعة الإسلامية مجموعة من الضوابط للديون والتي تخفف من حدة أزمة السيولة عند وقوعها سوف نتناولها في البند التالي .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الفصل الثاني

### (٢ـ ١) معنى الدين ومشروعيته :

معنى الدين (القرض ) في الفقه الإسلامي : الدين هو القرض ، يقال أدان فلان أي أقرض، فهو دائن واستدان فلان أي إستقرض، أي حصل على قرض منه فهو مدين و دائنيه مداينة ، وديانا : أي عامله بالدين ، فأعطاه دينا واشترى مدين وتداين الرجلان : أي تعاملا بالدين ، فأعطى كل منهما الأخر دينا وأخذ بدين ، أي تعاملا نسيئة .

وفي اصطلاح الفقهاء ، يطلق على القرض تمليك شيء مالي (عروض أو نقد ) للغير على أن يرد بدله من غير زيادة ويطلق عليه أحيانا : السلف

ولقد ورد مصطلح الدين والقرض في القرآن في كثير من الآيات ، مثل قوله تعالى: ﴿ يا أيُها الذين آمَنوا إذا تدايَنتم بدَيْنٍ إلى أجَلٍ مُسَمًى فاكتبُوه ﴾ ( البقرة :٢٨٢ ) .

وروي عن أنس رضى اللّه عنه أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال :" **رأيت ليلة أسرى بي على باب الجنة مكتوبا : الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر، فقلت يا جبريل : ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟ قال : لأن السائل يسأل وعنده ، و المستقرض لا يستقرض إلا من حاجة** " (رواه بن ماجة ) .

### • مشروعية الدين :

التعامل بالدين جائز ومشروع ، ودل على ذلك الكتاب وصريح السنة وإجماع فقهاء الأمة على النحو التالي : أما الكتاب : فيقول اللّه تبارك وتعالى: ﴿ يا أيُها الذين آمَنوا إذا تدايَنتم بدَيْنٍ إلى أجَلٍ مُسَمًى فاكتبُوه ﴾ ( البقرة :٢٨٢ ) ، وتشير هذه الآية إلى جواز التعامل بالأجل والذي يترتب عليه مديونية و دائنية ويستوجب الأمر كتابة هذه المعاملات لأن هذا هو الأقسط عند اللّه والأقوم عند الشهادة و يجنب المتعاملين الشك .

وأما السنة :ما رواه بن مسعود رضي اللّه عنه : **أن النبي** صلى اللّه عليه وسلم **قال " ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين إي كان كصدقة** " (رواه بن ماجة وابن حبان ) .

وأما الدليل من الفقه فإن الفقهاء منذ السلف إلى عصرنا هذا ، يقرون ذلك من غير أن ينكر ذلك واحد منهم ، ولقد ورد في كتب الفقه أبوابا عن القروض



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والديون تفصل الأحكام الفقهية والتي سوف نتعرض لها بشئ من التفصيل في الصفحات التالية إن شاء الله .

## • جواز البيوع الآجلة:

لقد أجاز الفقهاء مجموعة من البيوع منها البيوع الآجلة لحاجة الناس إليها،ومنها على سبيل المثال ما يلي :

- البيع الآجل والبيع بالتقسيط .
- بيع السلم وتسليم الشيء المبيع مؤجلا .
- بيع الاستصناع وسداد الثمن مؤجلا .
- بيع المرابحة لأجل الأمر بالشراء .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## • الحث على إعطاء القروض عند الحاجة إليها :

يقول العلماء والفقهاء أن الحكمة من تشريع القرض هي من باب التعاون على البر والتقوى ، وتقوية روابط الأخوة الإسلامية والحب في الله بين المسلمين ، والمسارعة إلى عمل الخيرات ومنها تفريج الكروب والمساهمة في علاج الأزمات وتجنب استغلال المحتاجين ، وسد باب الذرائع إلى التعامل بالربا ودليل ذلك من الكتاب قول الله تبارك و تعالى : ﴿ وتعاونوا على البرّ والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوانِ ﴾ ( المائدة :٢ ) ، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يا أيُها الذين آمنوا اركعُوا واسجدُوا واعبُدُوا ربَّكُمْ وافعلوا الخَيْرَ لعلّكُمْ تفلِحُونَ ﴾ ( الحج :٧٧ ) .

ولقد ورد بالسنة النبوية الشريفة العديد من الأحاديث التي تحث المسلمين على مد يد العون والإغاثة إلى من ألمت بهم فاقة أ وضائقة مالية أو نحو ذلك ، ممن هذه الأحاديث قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " **المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه ، كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة** " ( رواه البخاري ومسلم ) .

## • ومن صور القروض الشائعة :

- القرض الاستهلاكي لتوفير الحاجات الأصلية للإنسان: مثل المأكل والمشرب والملبس والمأوى والعلاج والتعليم والزواج .
- القرض الإنتاجي في المعاملات: مثل عمليات الشراء والبيع لأجل ، وسداد الديون وما في حكم ذلك .

ولا تعرف الشريعة الإسلامية إلا القرض الحسن الذي يرد بدون زيادة ، ولقد ورد ذلك في العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تؤكد ذلك مثل قوله صلى الله عليه وسلم :" **كل قرض يجر منفعة فهو ربا** " (رواه الطبراني والبيهقي ) وإن كان هذا الحديث ضعيفا إلا أن معناه قد روي عن الصحابة بروايات أخرى ، فقد ورد عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنهم نهوا عن قرض جر منفعة .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## (٢ـ٢) : وجوب كتابة الدين وأثره في علاج أزمة السيولة :

لقد أوجب التشريع الإسلامي كتابة الديون ، وأصل ذلك من القرآن الكريم قول الله تبارك و تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا .... ﴾ إلى قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ( البقرة :٢٨٢ ) .

ولقد استنبط المفسرون والفقهاء من هذه الآية الكريمة بعض الأحكام الفقهية التي تضبط كتابة المعاملات المالية من أهمها ما يلي :

- وجوب الكتابة ، وهذا مستنبط من قوله تعالي : ﴿ فَاكْتُبُوهُ ﴾ .
- أن يتولى الكتابة أصحاب الاختصاص في المهنة ، وهذا مستنبط من قوله تعالي : ﴿ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ .
- الالتزام بالعدل عند الكتابة ويتولى الإملاء المدين أو نائبه ، وهذا ورد بالآية الكريمة ﴿ بِالْعَدْلِ ﴾ .
- وجوب الإشهاد علي عملية الكتابة بصحة الدين وهذا ورد بالآية الكريمة في قول الله عز وجل : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾ .
- من العناصر الأساسية للكتابة حفظ الموال والحجية عند الشهادة وتجنب الشك والريبة وهذا مستنبط من قوله تعالي : ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾ .

ولقد أكد الفقهاء علي وجوب كتابة الديون بصفة عامة فيقول ابن عابدين : ( إن خط السمسار والصراف حجة للصرف الجاري به ولو لم يعمل بدفاتر البياع والصراف والسمسار وتضيع أموال الناس لأن أغلب مبيعاتهم بلا شهود وخصوصا ما يرسلونه إلي شركائهم وأمنائهم في البلاد لتعذر الإشهاد وفي تلك الحالة يعتمدون علي المدون والمكتوب في كتاب أو دفتر و يجعلونه حجة عن تحقق الخطر ) .

وللكتابة بالمفهوم السابق دور هام في حفظ الأموال من الضياع وتوثيق الائتمان الذي هو أساس السيولة وانسياب الأموال من يد إلي يد وعندما تخلي الأفراد عن الكتابة في بعض معاملاتهم الآجلة نشأت العديد من المنازعات بينهم والمزيد من البيان في هذه المسألة يرجع إلي مؤلفاتنا (أصول الفكر المحاسبي الإسلامي) .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**( ٢ـ ٣ ) وجوب الحصول علي الضمانات و الكفالات وأثرها في علاج أزمة السيولة :**

أجاز الفقهاء للدائن أن يحصل علي ضمانات أو كفالات من المدين بضمان تنفيذ العقود والعهود ومنها سداد الدين ، ومعني الضمان في الفقه الإسلامي : ضم ذمة إلي أخري في المطالبة بحق ثابت .

وهناك تفريعات عديدة لموضوع الضمانات و الكفالات في كتب الفقه ولكن الذي نود التركيز عليه في هذا المقام هو بيان أنواع الضمانات دورها في حفظ الحقوق وتوثيق الائتمان ، ويقسم الفقهاء الضمانات إلي نوعين أساسيين هما :

- **ضمان بالمال:** ويقصد به ضم ذمة الكفيل الضامن إلي ذمة المدين في وجوب سداد الدين متضامنين متكافلين .
- **الرهن العيني:** ويقصد به تقديم عين معينة ليستوفي من ثمنها الدين وأصل ذلك قوله تعالي : ﴿ وإن كُنتمْ عَلى سَفَرٍ ولَمْ تجدُوا كَاتبا فرِهَانٌ مَّقبُوضَةٌ﴾ ( البقرة:٢٨٣) ،وعن أنس رضى الله عنه قال :" **رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعا له عند يهودي بالمدينة وأخذ منه شعيرا لأهله** " (رواه البخاري) ،**وروي أبو هريرة رضى الله عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا ، وعلي الذي يركب ويشرب النفقة** " (رواه البخاري) .

وخلاصة القول أن الشريعة الإسلامية تجيز للدائن أن يحصل من المدين علي ضمانات و كفالات ليستوفي منها إذا تعذر استيفاؤه ممن هو عليه وهذا جائز بالكتاب والسنة والإجماع ،وتساهم الضمانات و الكفالات في توثيق الديون والائتمان بين المتعاملين وهذا بدوره يساعد في تحقيق السيولة وانسياب الأموال ن وتظهر الأزمة عندما تكون هذه الضمانات ضعيفة أو واهية أو مزورة فتصيب السيولة بشلل سقيم يهدم الثقة في المعاملات .

**( ٢ـ ٤ ) وجوب الوفاء بالدين عند حلول أجله وأثر ذلك في علاج أزمة السيولة :**

من قيم وخلق المسلم الوفاء بالعقود وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالي : ﴿ يَا أيُّهَا الذِينَ آمَنوا أوْفوا بالعُقُود ﴾ ( المائدة:١) ، ويعتبر الوفاء بأصل الدين عند حلول أجله من الأمور التي أوجبها الشرع وأن الإخلال بذلك بدون مبرر قوي مقبول شرعا يسبب خللاً في مسار المعاملات وربما يسبب الإعسار للدائن ، ولقد حث الله عز وجل علي الالتزام بالعهود وهذا يدخل خصلة الأمانة مصداقا لقوله تعالي: ﴿ والذِينَ هُمْ



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لأماناتهم وعهدهم راعون ﴾ ( المؤمنون:٨) ، ويدخل في نطاق الأمانات سداد الديون عند حلول أجلها .

ولقد ورد بالسنة النبوية الشريفة العديد من الأحاديث التي تحث المدين علي سداد دينه منها قول الرسول صلى الله عليه وسلم :" من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدي الله عنه،ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله " (رواه البخاري) ، وعن أبي رافعرضى الله عنه مولي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" **أن النبي** صلى الله عليه وسلم **استلف من رجل بكرا فقدمت عليه إبل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فقال : لا أجد إلا خيارا رباعيا ؟ فقال النبي** صلى الله عليه وسلم :**أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاءً** "(رواه مسلم) ،كما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: " **ما من مسلم يدان دينا يعلم الله أنه يريد أداه إلا أداه الله عنه في الدنيا والآخرة** " (رواه ابن ماجة) .

ويؤدي التزام المدين بأداء ما عليه من دين إلي علاج مشكلة أزمة السيولة ، حيث نجد في معظم الأحيان بعض رجال الأعمال لديهم أموالا لا يستطيعون تسيلها لسداد ديونهم ولا يقومون بذلك خشية الخسارة أو نحو وهذا بدوره يضاعف من حدة أزمة السيولة .

**( ٢ـ ٥ ) النهي عن المماطلة في أداء الحقوق وأثر ذلك في علاج أزمة السيولة :**

نهت الشريعة الإسلامية بأدلة من الكتاب والسنة النبوية وإجماع الفقهاء عن عدم الوفاء بالديون وأكل أموال الناس بالباطل،ويطلق الفقهاء علي ذلك بالمماطلة يقول الله سبحانه وتعالي : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ (البقرة:١٨٨) ، ومما ورد في تفسير هذه الآية أن المماطلة في أداء الدين المستحق ( بدون ضرورة معتبرة شرعا ) يعتبر من اكبر الكبائر ، كما يعتبر من الظلم الذي نهي الله عز وجل عنه ، ويسبب الخسران في الدنيا والآخرة مصداقا لقول الله عز وجل : ﴿ وقد خاب من حمل ظلما ﴾ ( طه:١١١) .

ولقد تضمنت السنة النبوية العديد من الأحاديث التي تنهي عن المماطلة منها قوله صلى الله عليه وسلم :"**إن من أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبد ، بعد الكبائر التي نهي الله عنها ، أن يموت وعليه دين لا يدع له قضاء**" (رواه أبو داود) ، والشهيد يغفر له كل ذنب إلا الدين لأنه متعلق بحقوق العباد وإذا انتشرت المماطلة بين الناس فسدت المعاملات وحدثت الأزمات وهذا ما أشار إليه الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال : "**لا قدست أمة لا يعطي الضعيف فيها حقه غير متعتع**" (رواه أبو داود) .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال الدكتور القرضاوي في كتابه (دور القيم والخلاق في الاقتصاد الإسلامي) :"من العدل الذي أوجبه الإسلام :الوفاء بالدين في موعده مادام مليئا موسرا ،إبراءً للذمة ،وأداءً للحق ،والتزاما بالعقد ووفاءً بالعهد ،فإذا ماطل دائنة فلم يوفه وهو قادر ،فهو ظالم يستحق عقوبة الظالمين في الدنيا والآخرة ويشتد الإثم إذا كان الدائن صاحب الحق من فئات الشعب الضعيفة والمسحوقة ،حيث لا سند له ولا جاه ولا قوة ، يواجه بها المدين القوي المكين .

ومن نماذج المماطلة المعاصرة الظالمة عدم قيام الحكومة بسداد ما عليها من ديون للناس إلا بشق الأنفس وبالرشوة و نحوها وهذا من الأسباب الخطيرة والجسيمة التي ولدت أزمة السيولة في المعاملات حيث يترتب علي ذلك سلسلة من المضاعفات تقود إلي توقف المقاول العام عن السداد للموردين والتجار وللعمال ،ويقود ذلك إلي توف الموردين عن سداد المستحقات للمصانع .....وهكذا تدور الدائرة إلي أن يتوقف المدين عن سداد ديونه إلي البنوك الربوية ويقول له البنك :أتقضي أم تربي فيزداد الدين بالفائدة الربوية ،فالتوقف والحجز والحبس والإفلاس" .

ولقد قرر الفقهاء أن المدير الموسر المماطل يجب عقوبته ومن بين هذه العقوبات ما يلي :

- التشهير به بين الناس .
- إلزامه بسداد الدين .
- إلزامه بسداد تعويض بمقدار الضرر الذي لحق بالدائن حسب رأي بعض الفقهاء .

ولهذه العقوبات تفصيل في كتب الفقه لا يتسع المقام لتناولها بالتفصيل ،نوصي بالرجوع إليها .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**(٦-٢) النهي عن جدولة الديون بزيادة وأثر ذلك في علاج أزمة السيولة :**

كان في الجاهلية قبل الإسلام إذا تعسر المدين وتأخر عن السداد يقول له الدائن : (أتقضي أم تربي) بمعني زيادة الأجل مقابل زيادة قيمة الدين وهذا من الربا المحرم تحريما مطلقا ، وكان يطلق عليه ربا الجاهلية أو ربا النسيئة ، ومن أدلة تحريمه من الكتاب قول اللّه عز وجل :﴿ وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون ﴾ ( البقرة:٢٨٠) .

ومن أدلة تحريمه من السنة قول الرسول صلى اللّه عليه وسلم في خطبة الوداع :" **ألا إن كل ربا موضوع ، وربا الجاهلية موضوع كله** ..... " (رواه البخاري) .

ولقد فسر الفقهاء الزيادة في مقدار الدين نظير الزيادة في الأجل بأنها (ربا) حيث تمثل زيادة مشروطة في الدين مقابل الأجل بدون عوض ويقول الدكتور أحمد محيى الدين عضو هيئة الرقابة الشرعية في مجموعة أدلة البركة في بحثه القيم عن المماطلة وجدولة الديون :" إن الثابت المتفق عليه بلا خلاف بين الفقهاء أن حقيقة ربا الدين وماهيته ،انه زيادة مشروطة في الدين الأجل بدون عوض يقابلها فعناصر الربا ثلاثة هي :

(١) دين ثابت في الذمة .
(٢) واجل محدد .
(٣) وزيادة مشروطة في الدين الثابت في الذمة مقابل زيادة الأجل .

هذه العناصر الثلاثة متوافرة في عملية جدولة الديون بوضوح ،وعليه فلا مجال من الناحية الشرعية للقول بأن حل مشكلة المماطلة يكون عن طريق جدولة الديون " .

وخلاصة القول بان جدولة الديون غير جائزة شرعا وتقود غلي سلسلة من المضاعفات من حيث تضخم الدين الأصلي بالفوائد حتى يعجز المدين عن السداد فالتوقف فالسجن فالإفلاس ، وهذا حال معظم من يقدمون علي جدولة الديون ومن السباب الخطيرة لأزمة السيولة .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الفصل الثالث

# المنهج الإسلامي لعلاج أزمة السيولة

لقد ناقش كثير من العلماء والأساتذة ورجال المال والأعمال والبنوك مشكلة الركود وأزمة السيولة ، وأوصوا بمجموعة من التوصيات ، تقوم كلها على الفكر الوضعي ، وهناك ضرورة شرعية ، وحاجة إنسانية لعرض نظرة الإسلام إلى علاج تلك المشكلة ، وهذا ما سوف نتناوله في هذا الفصل مع التركيز على النقاط الآتية :

- دور القيم والأخلاق في علاج أزمة السيولة ٠
- دور الالتزام بالضوابط الشرعية في علاج أزمة السيولة ٠
- دور تجنب المعاملات الربوية في علاج أزمة السيولة ٠
- دور صيغ التمويل والاستثمارات الإسلامية في علاج أزمة السيولة ٠
- دور الزكاة في علاج أزمة السيولة ٠

### ( ٣ـ ١ ) دور القيم والأخلاق في علاج أزمة السيولة :

تقوم المعاملات المالية والاقتصادية فى الإسلام على القيم والأخلاق ، حيث تمثل أساس تربية وإعداد وتهيئة الإنسان الذى يضع السياسات ويتخذ القرارات، ويتابعها ، ويصوبها نحو المستهدف ٠

ومن أهم القيم الإيمانية التي تجب أن تسود المعاملات المالية : الإيمان بأن الله هو الخالق والرزاق ، وأنه يبسط الرزق لمن يشاء ويقبض ، وكذلك الإيمان بمراقبة الله والمحاسبة الأخروية ، بالإضافة إلى ذلك تواجد القيم الأخلاقية ومنها الصدق والأمانة والتسامح والتيسير والوفاء والقناعة والقصد والاعتدال والاتفاق والتعاون والتكافل والتضامن ، والتي توجه السلوك والأفعال نحو تطبيق القواعد والأحكام والأسس الشرعية٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ومن ناحية أخرى يجب تجنب القيم اللاأخلاقية السيئة التى لها علاقة بتفعيل أزمة السيولة ومنها : المادية والعلمانية ، والجشع والطمع ، والغدر والخيانة** ، والمماطلة ، والميسر والكذب والغش والرشوة والاختلاس ، ونقض العهود والوعود والإسراف والتبذير والترف والمظهرية والغرر والتدليس والمقامرة ولقد سبق أن أوضحنا أنها من مسببات الانكماش والركود وحدوث أزمة السيولة ٠

وحول تحليل العلاقة السببية بين الالتزام بالقيم والأخلاق الإسلامية وبين أزمة السيولة ، نعطى النماذج الآتية :

تبعث القيم الإيمانية لدى المتعاملين عدم اللهث على المال واكتنازه ، وعدم استغلال المواقف ، وأن الله سبحانه وتعالى مقدر الأرزاق ، وهو الذي قدر الكساد والرواج والركود والانتعاش ، و يجب الأخذ بالأسباب للخروج من الأزمات مع التوكل على الله سبحانه وتعالى ٠

تدفع القيم الأخلاقية مثل " التسامح والتيسير على المعسر والتصدق على المتعثر " إلى كبح جماح أزمة السيولة والتخفيف من وطأة على المعسرين والمتعثرين ومساعدتهم في إقالتهم من عثرتهم ٠

تساهم قيم الوفاء بالعهود والعقود والوعود إلى سداد الديون في مواعيدها بدون مماطلة ، وهذا بدوره يخفف من وطأة أزمة السيولة ويساعد على انسياب الأموال في المعاملات ٠

تساهم قيم التعاون والتكافل والتضامن والأخوة في مساعدة المعسرين في سداد ما عليهم من ديون ، وهذا بدوره يقود إلى انسياب الأموال ٠

ومن ناحية أخرى يظهر أثر تلك القيم والأخلاق الإسلامية بشكل واضح عند وقوع الأزمات ، والتاريخ الإسلامي حافل بالنماذج العملية منها ما فعله عثمان بن عفان رضى الله عنه ،حيث تبرع بقافلة البضاعة للمسلمين ، وكما فعل الصحابة في تمويل جيش العسرة ولا ينتظر من أمة تفشى فيها الفساد والأخلاق السيئة أن تستطيع علاج أزماتها مهما وُضِعَت لها من سياسات وبرامج واتخذت من قرارات ، فإن الله سبحانه وتعالى لا يصلح عمل المفسدين ٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## ( ٢-٣) دور الالتزام بالضوابط الشرعية للمعاملات المالية في علاج أزمة السيولة

بحكم المعاملات المالية مجموعة من الضوابط المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية مثل :

الحلال والطيبات وتجنب الربا والالتزام بالأوليات الإسلامية ، والمحافظة على المال وتنميته والاعتدال في الإنفاق ، والتوازن ، وأولوية التعامل مع المواطنين والمسلمين وتجنب الإسراف والتبذير والبذخ والترف والخيلاء والتقشف عند الأزمات .

وتساهم الضوابط فى علاج أزمة السيولة على النحو التالى :

- يؤدى التعامل في الحلال الطيب وتجنب الحرام الخبيث يحقق البركة في المال
- تجنب المعاملات الربوية إلى انسياب الأموال نحو الأنشطة المختلفة وكبح جماح الجماعة
- يحقق الالتزام بالأولويات الإسلامية " الضروريات فالحاجيات وتجنب الكماليات " يحقق انتعاشا مستمرا في المعاملات حتى في وقت الانكماش ٠
- يساهم المحافظة على المال وتنميته وتجنب الاكتناز أو تبديد المال في زيادة السيولة واستمرار انسياب الأموال في المعاملات ٠
- أولوية التعامل في السلع والخدمات الوطنية يمثل رواجا للسيولة داخل الوطن ٠
- الاعتدال والتوازن دون تقتير أو إسراف أو تبذير ، يحافظ على دوران السيولة بدون تذبذبات وتقلبات ٠
- تجنب البذخ والترف وقت الراوج ، يوفر سيولة ، تساعد في أوقات الانكماش والركود من خلال الإحتياطات و المدخرات المجنبة ٠
- التقشف عند الأزمات ضرورة مالية للتقليل من حدة أزمة السيولة وعدم تفاقمها ويقلل من الاقتراض ٠
- إتقان العمل وتحسينه وضبط التكاليف وتنمية الموارد والمحافظة عليها يزيد من القوة التنافسية للسلع والخدمات فيزيد من الطلب عليها وهذا بدوره يساهم فى علاج أزمة السيولة ٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تحريم وكس السلع والإغراق والاحتكار وما في حكم ذلك يحافظ على آلية السوق ويسبب الراوج وهذا بدوره يساهم في انسياب السيولة ٠

وعلى العكس يقود عدم الالتزام بالضوابط الشرعية السابقة إلى زيادة حدة أزمة السيولة ، وهذا ما نشاهده واقعا في العديد من الشركات ٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

### ( ٣-٣ ) دور تجنب المعاملات الربوية في علاج أزمة السيولة :

لقد أجمع علماء وفقهاء وأساتذة الاقتصاد الإسلامي أن الربا هو أساس الركود والانكماش وحدوث الأزمات الاقتصادية ومنها أزمة السيولة وتحليل ذلك على النحو التالي :

- تؤدى فوائد القروض والديون إلى تضخيم تكاليف السلع والخدمات وهذا يقود إلى غلاء الأسعار فيحدث الانكماش والركود الذي هو بداية أزمة السيولة ٠
- في حالات الكساد والانكماش يكون معدل العائد ( الأرباح ) على الأموال المستثمرة والمقرضة من الأفراد والبنوك أقل (( دون سعر الفائدة عليها )) وهذا يقود إلى الخسارة أو مضاعفتها ، فيعجز المدين عن سداد الأقساط وفوائدها في آجالها ، وهذا بدوره يقود إلى مزيد من الركود والانكماش ثم إلى أزمة السيولة ٠
- كذلك في حالات الركود ، يكون معدل الأرباح المتوقعة أقل من سعر الفائدة على التمويل من الأفراد والبنوك ، فيُحجِم رجال الأعمال عن إنشاء المشروعات الاستثمارية وعن التطور والنمو ، وهذا بدوره يقود إلى مزيد من الركود والانكماش وقلة انسياب الأموال وتخزينها وبذلك تنشأ أزمة السيولة ، وفى هذا الخصوص يقول كينز : " إن سعر الفائدة يعوق النمو الاقتصادي لأنه يعطل حركة الأموال نحو الاستثمار في حرية وانطلاق ، ويرى أنه إذا أمكن إزالة هذا العائق فإن رأس المال سيتحرك وينمو بسرعة "٠
- يؤدى النظام الربوى إلى تكدس الأموال في يد فئة من المرابين والتي تسيطر على سعر الفائدة وعلى حركة انسياب الأموال ، ويُحدِث ذلك خللا في آلية الأموال ويقود إلى الاحتكار في عمليات التمويل ، ٠٠٠ وفى النهاية يقود إلى تقلبات مفتعلة في سعر الفائدة وفى سوق النقد والمال ومن هنا تظهر أزمة السيولة ٠

وخلاصة القول أن النظام الربوى هو أساس التقلبات في سوق النقد والمال والبورصات ، ويقود إلى الأزمات الاقتصادية والمالية ، ويجب إلغائه والبديل الإسلامي له نظام الاستثمار والتمويل بالمشاركة والذي نتناوله في البند التالي ٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## ( ٤-٣ ) دور صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامية في علاج أزمة السيولة .

عندما حرم الله عزوجل المعاملات الربوية ، فقد أحل البديل لها وهو الاستثمار والتمويل عن طريق صيغ تقوم على التقليب والمخاطرة ، والغنم بالغرم والكسب بالخسارة ، ومن هذه الصيغ : صيغة المضاربة ، والمشاركة ، والمرابحة ، والإجارة ، والسلم ، والإستصناع ، وتعتمد هذه الصيغ على مجموعة من الأحكام والأسس الشرعية التي تتجنب سلبيات النظام الربوى السابق الإشارة إليها ٠
وتساهم هذه الصيغ في الحد من أزمة السيولة وعلاجها على النحو التالي :

- حركية وسرعة انسياب الأموال في الأنشطة المختلفة دون قيود عليه من سعر الفائدة أو تكلفة التمويل ، وهذا بدوره يحد من أزمة السيولة ٠

- المشاركة في الربح والخسارة وهذا ما يطلق عليه الفقهاء : الغنم بالغرم أي بمقدار ما يغرم صاحب المال من أرباح ومزايا في حالات الرواج ، بقدر ما يغرم من خسائر وسلبيات في حالات الكساد والانكماش ، بعكس النظام الربوى الذي لا يتحمل فيه المربى شيئا في حالات الكساد وبذلك تحدث الأزمات الاقتصادية والمالية والنقدية ٠

- تحفيز رأس المال على الإنطاق نحو الاستثمار وعدم الاكتناز حتى في حالات الكساد ، حيث ليس عليه أعباءً ثابتة ، وهذا بدوره يحافظ على دوران عجلة النشاط الاقتصادي وانسياب الأموال ويُحِد من أزمة السيولة ٠

- مشاركة صاحب المال مع صاحب العمل في تشغيل الأموال وتبادل الرأي والمشورة ، يمثل نموذجا من التعاون والتضامن والتكافل الذي يقلل من حدة أزمة السيولة ٠

- سهولة تقليب المال من نشاط إلى نشاط في ظل الظروف الاقتصادية من خلال التعاون بين صاحب المال وشريكه وبذلك يقلل من الركود والانكماش .

وخلاصة القول : تساهم صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامية في الحد من أزمة السيولة وقت الركود والانكماش وتقلل من فرص التوقف



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتصفية بالمقارنة مع النظام الربوى ، وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿ وأحل الله البيع وحرم الربا ﴾ ( البقرة:٢٧٥ )



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## ( ٣ – ٥ ) دور الزكاة في علاج أزمة السيولة :

تعتبر زكاة المال عصب النظام الاقتصادي الإسلامي ، ففيها الحلول للمشكلات الاقتصادية المعاصرة ومنها أزمة السيولة ، فقد أثبت فقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلامي دور الزكاة في علاج مشكلة الاكتناز وتحفيز الأموال على الانطلاق للاستثمار حتى لا تأكلها الصدقة ( الزكاة ) وفي تمويل ضروريات وحاجيات الفقراء والمساكين وفي ذلك تنمية اقتصادية وسرعة في انسياب الأموال ، وللزكاة دور رئيسي في علاج مشكلة التفاوت الكبير في الدخول وسيطرة فئة قليلة من المربين على الأموال وحركتها حيث تحقق عدالة التوزيع ، كنا تساهم الزكاة كذلك في علاج الأزمات الاقتصادية ، وليس هذا هو المقام لتناول هذه المسائل بالتفصيل حيث تحتاج إلى سعة في المكان ، ولكن نركز على دور الزكاة في علاج أزمة السيولة باعتبارها موضوع هذه الدراسة لقد تبين من تحليل مصارف الزكاة أنها تساهم بدور رئيسي في علاج أزمة السيولة على النحو التالي :

- يؤدى توجيه جزء من حصيلة الزكاة إلى الفقراء والمساكين إلى زيادة دخولهم ، وهذا بدوره يخلق قوة شرائية تساهم في الانتعاش الاقتصادي وتحولهم في المستقبل إلى قوة منتجة فعالة في النشاط الاقتصادي وهذا بدوره يعالج الركود والكساد .
- تحث الزكاة أصحاب الأموال على استثمارها وعدم اكتنازها ، وهذا يؤدى إلى دفع الأموال إلى أداء وظيفتها التي خلقها الله سبحانه وتعالى ، ولقد أوصانا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك فقال : " **استثمروا أموالكم حتى لا تأكلها الصدقة** " ( متفق عليه )
- تساعد الزكاة في إقالة عثرة المدينين الذين ركبتهم الديون ولا يقدرون على الوفاء بها سواء بسبب الإنتاج أو بسبب الاستهلاك ليعودوا إلى حلبة النشاط من جديد ، وفي هذا الخصوص يقول الرسول صلى الله عليه وسلم :" **إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة من بينهم : رجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قوما من عيش** " ( متفق عليه )



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**ومن التطبيقات المعاصرة لمصرف الغارمين ما يلى :**

١ – رجال البر والإحسان العاملون في مجال الخدمات الاجتماعية العامة والدعوة والإغاثة وترتب على ذلك ديون فيمكنهم أن يأخذوا من مال الزكاة ٠

٢ – رجال الأعمال الذين أصابتهم مصائب أو أزمات وترتب على ذلك ديون تكاد تخرجهم من حلبة النشاط الاقتصادي ويترتب على ذلك أضرارا جسيمة بهم وبالدائنين وبالاقتصاد القومي بصفة عامة فإقالتهم من هذه العثرة من مال الزكاة يحقق منافع اقتصادية وكذلك لا تلجئهم إلى التعامل بالربا٠

ولقد وضع الفقهاء مجموعة من الشروط لمن تعطى لهم الزكاة من سهم الغارمين من أهمها ما يلى :

- أن يكون في حاجة إلى ما يقضى به الدين ٠
- أن يكون قد استدان في طاعة أو في أمر مباح ، إلا إذا تاب توبة صادقة ٠
- أن يكون الدين حالا ٠
- أن يكون شأن الدين مما يحبس فيه ٠

## ♦ دور الزكاة في تمويل المشروعات الإنتاجية .

تساعد الزكاة في شراء آلات وأدوات حرفة للنساء الفقيرات المحترفات صنعة واللاتي لا يستطعن الخروج ويمكنهن العمل داخل البيت وبذلك يتم تحويلهم إلى قوة منتجة وكذلك شراء آلات وأدوات الحرف والصناعات الصغيرة للشباب الفقير العاطل لتحويله إلى قوة منتجة من خلال نظام القرض الحسن بدلا من القروض الربوية والقروض المشتبه فيها التي تعطى لهم من الجهات الأجنبية عبر الصندوق الاجتماعي للتنمية و نحوه وكذلك شراء آلات وأدوات الحرف و نحوها للمعاقين الفقراء وتدريبهم على ممارسة حرفة ويقاس على ذلك اللاجئين والمعتقلين والسجناء ومن الآثار الاقتصادية الهامة لتمويل وسائل الحرفة للفقراء المحترفين من الزكاة تحويلهم من طاقة عاطلة إلى قوة اقتصادية إنتاجية سوف تتحول بعد فترة إلى دافعي الزكاة ، وهذا بدوره يساهم في علاج أزمة السيولة تساعد الزكاة في تمويل مشروعات إنتاجية ،وينفق من دخلها على الفقراء والمساكين ، ويؤدى ذلك من الناحية الاقتصادية والاجتماعية إلى تحويل فئة فقيرة وعاطلة إلى فئة منتجة ، كما يساهم في علاج مشكلة البطالة والتسول والجريمة ، ويسبب انتعاشا اقتصاديا وهذا بدوره يعالج مشكلة السيولة ٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد أصدر مجلس الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي قرارا بجواز الاستثمار الزكوى ورد به ، يجوز من حيث المبدأ توظيف أموال الزكاة في مشاريع استثمارية ، تنتهي بتمليك أصحاب الاستحقاق للزكاة ، وتكون تابعة للجهة الشرعية المسئولة عن جمع الزكاة وتوزيعها ، على أن تكون معدة لتلبية الحاجة الماسة الفورية للمستحقين وتوافر الضمانات الكافية للبعد عن الخسائر

وفى كل الأحوال يجب أن تعد الدراسات الفنية الكاملة وهى التي يطلق عليها بدراسات الجدوى الاقتصادية قبل الإقدام على إنشاء وتمويل مشروعات الزكاة الخيرية ، تجنبا لضياع الأموال ، ولقد قامت العديد من صناديق وبيوت الزكاة في العالم الإسلامي بإنشاء العديد من مثل هذه المشروعات ولا سيما في أفريقيا والدول الإسلامية الفقيرة ٠

## ولقد وضع الفقهاء المعاصرون مجموعة من الضوابط الشرعية للإستثمار الزكوى من أهمها ما يلى :

١ – أن يكون للمشروع الإستثمارى تدعيما لرسالة الزكاة ومن وسائلها الدعوية ٠

٢ – أن تلتزم إدارة المشروعات بالتعاليم الإسلامية في سائر أنشطته ، فمثلا لا يتعامل بالفوائد الربوية ولا في الخبائث ولا يدعم أعداء الدين والمفسدين ٠

٣ – أن تتوخى العدالة في توزيع الاستثمارات وعوائدها بين الأقاليم الجغرافية للقطر ٠

٤ – أن يكون المشروع قد تمت الموافقة عليه بناء على دراسات جادة وموضوعية ٠

٥ – أن يختار المشروعات الاستثمارية الزكوية أهل الكفاءة والأمانة والخلق القويم ٠

٦ – أن توضع سياسة استثمارية واضحة لإغناء الفقراء والمساكين ، وتحقيق مصالح سائر المستحقين المختلفة حسب الأولويات الإسلامية .

٧ – أن يسهم في التخطيط له وتنفيذ المشروع أهل الكفاءات العلمية والقدرة من مستحقي الزكاة أو من أهل الخبرة ٠

٨ – أن تنوب المؤسسة الزكوية عن بعض المستحقين في الاستثمار الزكوى ممن تتوافر فيهم الكفاءة والأمانة ٠

٩ – أن يوجه الانتفاع المباشر من ناتج الاستثمار الزكوى إلى الفئة المستحقة للزكاة ٠

١٠ – أن تراعى الأولويات الإسلامية عند اختبار المشروعات الاستثمارية الضروريات فالحاجيات٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١١ – أن يراعى التنوع في العطاء لتزويد الإنسان بمتطلباته المادية والفكرية والروحية ٠
١٢ – أن لا يمس الاستثمار الزكوى المصلحة العامة للمسلمين بسوء ٠

## ( ٦-٣ ) المنهج الإسلامي للخروج من أزمة السيولة :

إذا ما وقعت فعلا أزمة السيولة ، فلا يد من الخروج منها وإلا أدت إلى التوقف فالخسارة فالتصفية ، وهذا ما حدث للعديد من الوحدات الاقتصادية فى الوقت المعاصر فهناك من يحاول الخروج من الأزمة بمزيد من القروض والإئتمان بفوائد باهظة ، وهناك من يحاول الخروج منها عن طريق جدولة الديون بزيادة ، وهناك من يحاول الخروج منها عن طريق وكس الأسعار والإنكماش ٠٠ وهكذا .

ونرى أن هذه الحلول تتوقف على أمل حدوث انتعاش ورواج ولكن إذا ما استمر الركود والكساد تكون النتيجة الإفلاس والتصفية ٠

وبالرغم من أن الإسلام ليس مسئولا عن أزمة حدثت بسبب عدم تطبيق أحكامه ومبادئه ومنهجه ، ومع ذلك فإنه يستطيع أن يساهم في تقديم مجموعة من التوصيات تساعد في الخروج من الأزمة ، وممكنه التطبيق نعرضها في الآتي :

**أولا** : التوقف عن التمويل عن طريق الإقتراض والائتمان بفائدة ، والتفاوض مع أصحاب الديون على أحد الصيغ الآتية :

( ١ ) تحويل الديون إلى مشاركات أو مساهمات حسب الأحوال ٠
( ٢ ) جدولة أصل الدين بدون زيادة ، لأن هذا من الربا المحرم شرعا ٠
( ٣ ) دخول شركاء أو مساهمون جدد والاستفادة من الزيادة في رأس المال في سداد الالتزامات .
( ٤ ) رد بعض الأصول الثابتة أو البضاعة القائمة إلى أصحابها التي اشتريت منهم إذا كان ذلك لا يؤثر على الأنشطة في الأمد القصير ٠

**ثانيا** : بيع الأصول الثابتة غير المستغلة مثل الأراضى أو العقارات حتى ولو بسعر أقل من السعر السائد فى الأسواق : واستخدام الحصيلة فى سداد جزء من الالتزامات ، أو فى تمويل مستلزمات النشاط الجارى وهذا يتوقف على وجود مثل هذه الأصول وامكانية بيعها



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بخسارة مقبولة نسبيا ، وأن بيعها لا يؤثر على الأنشطة ، ومن الأمثلة على ذلك بيع عقار وتأجير غيره ، بيع مخازن ، واستئجار غيرها ، وهكذا ٠

**ثالثا** : تصريف البضاعة الراكدة من خلال سبل التسويق المعاصرة : ومنها : تخفيض الأسعار ، ومنح تسهيلات في السداد ، وعمل الدعاية المكثفة ،وفى هذا الخصوص تعد دراسة جدوى تبين بين تكلفة التخفيض في الأسعار وبين تكلفة التمويل والتخزين ومخاطر التأخير عن السداد ومخاطر الإساءة إلى السمعة ٠

**رابعا** : وضع خطة لسرعة تحصيل الديون على الغير : ولا سيما التى استحقت ، من خلال انشاء وحدة للمتابعة والتحصيل ، ووضع حوافز مجزية لذلك ، ومهما يكن فإن تكلفة التحصيل ستكون أقل من تكلفة التأخير عن السداد ٠

**خامسا** : شراء مستلزمات التشغيل بالأجل حتى ولو كان بسعر أعلى : وهذا أفضل من الاقتراض من البنوك وغيرها بفوائد ، ويعتمد في ذلك على أساليب العملية الحديثة في تحديد الكمية الاقتصادية للشراء التي توازن بين تخفيض تكلفة الشراء الآجل وبين المحافظة على سير الأنشطة بدون خلل ٠

**سادسا** : إعادة النظر في خطة التطوير والتوسع في ضوء موقف السيولة المتاحة : فإنقاذ الشركة من مشاكل عدم الوفاء بالالتزامات في مواعيدها أجدى من التوسع المشوب بالمخاطر والذي قد تقود إلى التوقف والإفلاس والتصفية ، فكثيرا من الشركات تبدأ بخطة طموحة للنمو والتوسع على أمل الرواج والتفاؤل المفرط ، ثم تبتلى بانكماش وكساد ، بسبب عدم دراسة الجدوى الاقتصادية السليمة والتخطيط المالى الدقيق لها.

**سابعا** : استخدام الأساليب العلمية الحديثة في تخطيط ومتابعة ومراقبة حركة النقدية الداخلة الخارجية : بما يساعد على التنبؤ بالفجوة التمويلية مسبقا واتخاذ التدابير المختلفة لمواجهتها قبيل وقوعها ومن الوسائل الشائع استخدامها في هذا الخصوص ما يلي :

- الموازنة النقدية ٠



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تقارير المتابعة والرقابة وتقويم الأداء الدورية باستخدام الحاسبات الالكترونية .
- أساليب التحليل المالي والنقدي المتطورة .

**ثامنا** : تنويع النشاط الرئيسي : بنشاط آخر للخروج من الركود والانكسار ، وذلك من من الأنشطة التي لا تحتاج إلى سيولة عالية ، و في نفس الوقت عليه طلب ، مثال ذلك تغذية نشاط المقاولات والاستثمارات العقارية بنشاط تجارة مستلزمات البناء ، وتغذية نشاط الصناعة وتسويق المنتجات المصنعة إلى تسويق منتجات الغير ، وتغذية نشاط استصلاح الأراضي بنشاط تجارة المستلزم الزراعية وهكذا .

**تاسعا** : ترشيد وضغط بعض بنود التكاليف والمصروفات الصناعية التسويقية والإدارية ولاسيما البنود تدخل في نطاق الكماليات والتركيز على المصروفات الضرورية والحاجية ، ومثال ذلك ضغط مصروفات الدعاية والهدايا والإكراميات والديكورات فوق الحاجة ، مصروفات المظهرية والخيلاء .

**عاشرا** : ترشيد وضغط المصرفات الشخصية ولصاحب التقشف فإن النعمة لا تدوم وهذا من خلق المسلم ، ومن هدى الرسول صلى اللّه عليه وسلم وقت الأزمات ، فقد كان هو صلى اللّه عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم يربطون الأحجار على بطونهم ، ولقد ورد في الأثر أنه قال : "رحم الله امرأ : اكتسب طيبا ،وأنفق قصدا ،وقدم فضلا ليوم فقره وحاجته" .

## خاتمة الدراسة



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تناولنا في هذه الدراسة قضية أزمة الركود والكساد الاقتصادي وما استتبع ذلك من أزمة في السيولة والتي أصابت الأفراد والشركات والمؤسسات والدولة ، ومن آثارها السيئة ، وعدم الوفاء بالالتزامات ، والانحسار والتوقف والإفلاس والتصفية .

- ونقابل قضية السيولة في الفقه الإسلامي : الإعسار والتعثر والمماطلة في أداء الحقوق ، وحق القاضي في تعزيز المدين الموسر المماطل ، ولقد تضمنت الشريعة الإسلامية الأحكام والمبادئ التي تضبط هذه القضية ، ومن أهمها ما يلي :

(١) الحث علي القرض الحسن من باب التعاون علي البر والتقوى .
(٢) وجوب كتابة الديون والإشهاد عليها وتوثيقها بأي أسلوب من أساليب التوثيق .
(٣) لا يوجد حرج شرعي من الحصول علي الرهونات والضمانات للديون والمعاملات .
(٤) وجوب الوفاء بالدين عند حلول أجله .
(٥) وجوب إعطاء المدين المعسر ميسرة للسداد .
(٦) وجوب معاقبة المدين الموسر المماطل بأي نوع من أنواع التعزيزات حسب ما يراه القاضي أو أهل الحل والعقد والمشورة والاختصاص .
(٧) النهي شرعا عن جدولة الديون بزيادة لأنها تدخل في نطاق الربا المحرم شرعا

- **يقوم المنهج الإسلامي لعلاج أزمة السيولة علي مجموعة من الأسس والمبادئ من أهمها ما يلي :**

(١) الالتزام بالقيم الإيمانية والخلاق الفاضلة والسلوك المستقيم .
(٢) الالتزام بالضوابط الشرعية للمعاملات المالية .
(٣) تجنب المعاملات الربوية بكافة صورها وأشكالها .
(٤) الالتزام بصيغ التمويل والاستثمار الإسلامي .
(٥) تطبيق الزكاة والفرائض المالية الإسلامية .

- **يتمثل الجانب التطبيقي التنفيذي للمنهج الإسلامي لعلاج أزمة السيولة في النقاط الآتية :**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١) إيقاف التمويل عن طريق الاقتراض والائتمان بربا ، وتحويل القروض إلي مشاركات أو مساهمات أو جدولة بدون زيادة .

(٢) تطبيق صيغ التمويل والاستثمارات الإسلامية ومنها المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة والسلم و الاستصناع .

(٣) تسييل الأصول الثابتة غير المستغلة واستخدام الحصيلة في سداد الالتزامات العاجلة .

(٤) تصريف البضاعة الراكدة بطيئة الحركة من خلال تخفيض السعار وإعطاء تسهيلات في السداد

(٥) الجدية في تحصيل الأموال لدي الغير من خلال البواعث والدوافع والحوافز المختلفة الجائزة شرعا .

(٦) الشراء بالأجل أو بنظام الأمانات والتضحية بفرق السعر وهذا أجدي من الائتمان الربوى .

(٧) إعادة النظر في دراسات جدوى التطوير والتوسع في ضوء الإمكانيات المالية المتاحة والمتوقعة ، واستخدام الأساليب العلمية المتقدمة والمتطورة في تخطيط ومراقبة السيولة .

(٨) تنويع النشطة إذا كان ذلك ممكنا وبشرط أن لا يتطلب ذلك سيولة عالية .

(٩) ضبط وترشيد وتخفيض النفقات في ضوء الأولويات الإسلامية والضروريات فالحاجيات .

(١٠) ضبط النقاط السابقة بالمشروعية والطيبات ، وبتجديد النية مع الله عز وجل والتوكل عليه .

ونختم هذه الدراسة بقول الله عز وجل :

﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾

( البقرة :٢٧٦)

**" ما من مسلم يدان دينا يعلم الله أنه يريد أداءه ، إلا أداه الله عنه في الدنيا والآخرة "**

( رواه ابن ماجة )

## قائمة المراجع
## التي اعتمد عليها في إعداد هذه الدراسة


- د/ أحمد محيى الدين أحمد "المماطلة وجدولة الديون" من مطبوعات مجموعة دلة البركة ..




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- د / نزيه كمال حماد " المؤيدات الشرعية لحمل المدين المماطل علي الوفاء " مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي ،م ٣ ، ع ١ صفحة ١٠١ – ١١٠ ،١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- الشيخ مصطفي الزرقا " هل يقبل شرعا مبدأ الزام المدين المماطل بالتعويض علي الدائن " ، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي العدد الثاني ، المجلد الثاني ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- الشيخ حسن أيوب " فقه المعاملات المالية في الإسلام " ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ١٤١٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- الشيخ سيد سابق " فقه السنة " ، الجزء الثالث طبعات مختلفة .
- د / مصطفي الخن " الفقه المنهجي علي مذهب الإمام الشافعي " الجزء السادس دار القلم ، دمشق ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .
- الإمام الحافظ محمد بن أحمد عثمان الذهبي " كتاب الكبائر " دار مكتبة الحياة بيروت ١٩٨٧ م .
- بيت التمويل الكويتي " الفتاوى الشرعية في المسائل الاقتصادية " ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .
- الشيخ عبد العزيز بن باز وآخرين " فتاوى إسلامية " دار القلم ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- د / حسين حسين شحاتة " الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المالية " دار التوزيع والنشر الإسلامية ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م .
- د / حسين حسين شحاتة " الميثاق الإسلامي لقيم رجال الأعمال " دار التوزيع والنشر الإسلامية ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م .
- د / يوسف القرضاوي " دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي " ومكتبة وهبة ١٤١٥هـ/١٩٩٥م
- د / يوسف كمال " الإسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة " دار الوفاء ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م .




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# فهرست المحتويات


**أزمة السيولة والعلاج الإسلامي** ..... ٣

**تقديم عام** ..... ٣

**الفصل الأول** ..... ٤

**( ١ ـ ١) طبيعة أزمة السيولة :** ..... ٤

**(١ ـ٢) معنى أزمة السيولة في الفكر الوضعي المعاصر :** ..... ٤

**( ١ـ٣ ) أسباب أزمة السيولة في ضوء الفكر الوضعي المعاصر :** ..... ٥

**( ١ـ٤) تكييف أزمة السيولة في الفكر الإسلامي :** ..... ٦

**(١ـ٥) مدلول أزمة السيولة في الفكر الإسلامي :** ..... ٧

**الفصل الثاني** ..... ٩

**(٢ـ١) معنى الدين ومشروعيته :** ..... ٩

**(٢ـ٢) : وجوب كتابة الدين وأثره في علاج أزمة السيولة :** ..... ١٢

**( ٢ـ٣ ) وجوب الحصول علي الضمانات و الكفالات وأثرها في علاج أزمة السيولة :** ..... ١٣

**( ٢ـ٤ ) وجوب الوفاء بالدين عند حلول أجله وأثر ذلك في علاج أزمة السيولة :** ..... ١٣

**( ٢ـ٥ ) النهي عن المماطلة في أداء الحقوق وأثر ذلك في علاج أزمة السيولة :** ..... ١٤

**(٢ـ٦) النهي عن جدولة الديون بزيادة وأثر ذلك في علاج أزمة السيولة :** ..... ١٦

**الفصل الثالث** ..... ١٧

**المنهج الإسلامي لعلاج أزمة السيولة** ..... ١٧

**( ٣ـ ١ ) دور القيم والأخلاق في علاج أزمة السيولة :** ..... ١٧

**( ٣ـ٣ ) دور تجنب المعاملات الربوية في علاج أزمة السيولة :** ..... ٢١

**( ٣ـ٤ ) دور صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامية في علاج أزمة السيولة .** ..... ٢٢

**( ٣ – ٥ ) دور الزكاة في علاج أزمة السيولة :** ..... ٢٤

**( ٣ـ٦ ) المنهج الإسلامي للخروج من أزمة السيولة :** ..... ٢٧

**خاتمة الدراسة** ..... ٢٩

قائمة المراجع ..... ٣١


**و الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com